

الهيكل التنظيمي لقطاع الدراسات العليا و البحوث

وكيل الكلية للدراسات العليا
الاستاذ الدكتور / وليد حمدي حسن

لجنة العلاقات الثقافية

لجنة الدراسات العليا
والبحوث

مكتبة الكلية

المجلة العلمية

العلاقات الثقافية

أدارة الدراسات
العليا

مكتب الوكيل

أ.مها فتحي
أ.عبير

مدام نشوى

أ.سارة حمدي

أ.سامية اسماعيل
أ.سارة حمدي
أ.بسنت حسن البنا
أ. رضوان محمد طه

مدام نشوى

أولاً: رؤية الكلية

أن تكون كلية الطب البيطري جامعة بني سويف أحد كليات المرموقة محليا ودوليا وذلك في مجالات التعليم البيطري ورعاية الصحة الحيوانية والبحث العلمي المتقدم كما تفي بالخصائص المتميزة المطلوبة في مجال خدمة المجتمع والتطوير في كافة المجالات البيطرية

ثانياً: رسالة الكلية

تهيئ كلية الطب البيطري جامعة بني سويف البيئة التعليمية الملائمة لإعداد أطباء بيطريين ذوي مهارات علمية وعملية متميزة، قادرين على المنافسة في سوق العمل المحلي والإقليمي، وتضع الخطط البحثية وتعمل على تنفيذها لتنمية الثروة الحيوانية وحل مشكلاتها وضمان سلامة الأغذية ذات الأصل الحيواني بجانب المشاركة في الحفاظ على البيئة وصحة الانسان.

واهم القيم الحاكمة لرسالة الكلية والتي تم اعتمادها في مجلس الكلية هي:

"حرية الإبداع في اجراء البحوث العلمية بما لا يتنافى مع اخلاقيات البحث العلمي"

طبقاً لرؤية ورسالة الكلية التي تم اعتمادهم في مجلس الكلية فإن التطوير المستمر لمنظومة البحث العلمي في مجالات العلوم الطبية البيطرية الاكاديمية والاكلينيكية لا يأتي الا بعد وضع خطط بحثية تهدف الى ايجاد حلول للمشكلات الواقعية التي تهدد الثروة الحيوانية وصحة الحيوان والانسان على السواء.

أهداف البحث العلمي بالكلية

1. ربط البحوث بالمشكلات الواقعية فى المجتمع وايجاد حلول لتلك المشكلات.
2. تطوير برامج ومقررات الدراسات العليا لمجابهة احتياجات سوق العمل.
3. حماية الثروة الحيوانية من أي مسببات مرضية و المساهمة فى إعداد الدراسات الخاصة بتكاثر و تحسين السلالات و زيادة الإنتاج.
4. المساهمة فى حماية الإنسان من أخطار الأمراض المشتركة و المتناقلة بين الحيوان و الإنسان.
5. إيجاد الدعم المادي للبحث العلمي من خلال الجامعة والهيئات والمؤسسات والمشروعات ذات الصلة.

سياسات البحث العلمي المتبعة بالكلية

تنت كلية الطب البيطري - بني سويف عدد من السياسات فى مجال البحث العلمي وهى كالتالي:

I- الاهتمام بلجنة الدراسات العليا بالكلية و تكون مهمتها:

1. وضع خطة بحثية للكلية ترتبط باحتياجات المجتمع وتواكب المستجدات العلمية والعالمية
2. استنقصاء آراء الباحثين دوريا لرصد عوائق البحث العلمي بالكلية .
3. وضع أسس التعاون والتنسيق مع الجهات الأخرى المعنية بالبحث العلمي ومتابعة تنفيذ آليات التعاون مع تلك الجهات
4. النظر فى مشروعات البحوث العلمية وإقرارها.
5. السعي لإيجاد مصادر تمويل للبحث العلمي من داخل مصر وخارجها.
6. مراجعة وتقييم سياسات البحث العلمي بصورة دورية ومتابعة تنفيذ الخطة البحثية للكلية.

٧. تمويل البحث العلمي في الجامعات وغيرها يتم على أساس المفاضلة من حيث مستوى مشروع البحث وأهميته وتوفر البنى التحتية ومستوى الباحث.
٨. إشراك الخبراء المصريين في الكليات المصرية و الأجنبية في هيئات البحث العلمي
٩. تشجيع نشر الإنتاج العلمي فى المجلات العلمية الدولية
١٠. تنمية الموارد البشرية العاملة فى مجال البحث العلمى
١١. توثيق أنشطة البحث العلمى بالكلية
١٢. الحرص على نشر القيم الاخلاقية للبحث العلمى
١٣. الحرص على نشر القيم الاخلاقية للبحث العلمى

إدارة الدراسات العليا والبحوث

هى الجهاز الإدارى الخاص بالدراسات العليا بالكلية ويعمل تحت إشراف الأستاذ الدكتور وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث وبرئاسة مسجل الدراسات العليا بالكلية ويعاونه الجهاز الإدارى والموظفين بإدارة الدراسات العليا ويتم التعامل فى كل ما يخص الدراسات العليا عن طريق هذه الإدارة.

رسالة الإدارة

تم تحديد رسالة إدارة الدراسات العليا والبحوث بناء على رسالة الجامعة والكلية، وتنص على:

"تطوير منظومة البحث العلمي في الكلية لتصيح أكثر قدرة على إنتاج بحوث متميزة وإعداد كوادر بحثية مؤهلة لتلبية احتياجات المجتمع من خلال البناء شراكات مع مختلف المؤسسات المعنية بالبحث العلمي وذلك بتوفير بيئة بحثية تتوافق مع المعايير العالمية" وكذلك تذييل الصعوبات امام اعضاء هيئة التدريس والباحثين لتفرغهم الكامل للقيام بواجباتهم علي الوجه الامثل.

رؤية الإدارة

أن تحتل كلية الطب البيطري جامعة بني سويف مكانة متميزة إقليميا وعالميا في مجال البحث العلمي والتنمية التكنولوجية لتلبية احتياجات المجتمع الحالية والمستقبلية تحقيقا للتنمية الشاملة المستدامة."

المستهدف

ترنو الإدارة إلى الوصول لمستوى أداء راقى حيث يستطيع الطالب التسجيل والتعامل في معظم مراحل دراسته من خلال موقع الكلية الالكتروني من بداية طلب التسجيل إلى تسجيل المقررات الدراسية والتوقيع الالكتروني من المرشد الاكاديمي ولجنة الإشراف ومتابعة جميع الاجراءات التقليدية المتبعة من لجان ومجالس الدراسات العليا بالكلية واعتمادات الجامعة لها

نبذة عن الدراسات العليا والبحوث بالجامعة والكلية

(أ) مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة:

يتشكل مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة من:

1. الأستاذ الدكتور نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث رئيسا- .
2. السادة الاساتذة وكلاء الكليات والمعاهد التابعة للجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث.
3. عدد من 3 - 5 اعضاء من خارج الجامعة من ذوي الخبرة- يعينون لمدة عامين قابلة للتجديد بقرار من رئيس الجامعة.

(ب) لجنة الدراسات العليا والبحوث بالكلية:

وهي احدى اللجان الغنية المنبثقة عن مجلس الكلية وتتكون من:

1. الأستاذ الدكتور وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث- مقرارا.
2. عدد 15 عضوا يختارهم مجلس الكلية سنويا من بين اعضاءه ومن غيرهم من اعضاء هيئة التدريس، ويختار من بينهم أمين اللجنة.

(ج) ادارة الدراسات العليا والبحوث بالكلية:

وهي الجهاز الادارى الخاص بالدراسات العليا بالكلية ويعمل تحت اشراف الاستاذ الدكتور وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث وبرئاسة مسجل الدراسات العليا بالكلية وبعاونة الجهاز الادارى و الموظفين بالدراسات العليا، ويتم التعامل فيما يلى الدراسات العليا عن طريق هذه الادارة

مهام قسم الدراسات العليا بالكلية

الواجبات والمسئوليات:-

1. يعمل شاغل الوظيفة تحت الاشراف المباشر لوكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث .
2. اتخاذ اجراءات طلب البيانات اللازمة للعمل .
3. امسك السجلات الخاصة و استيفاء البيانات الواردة بها .
4. اعداد البيانات الخاصة بأعمال الدراسات العليا .
5. اعداد الموضوعات الخاصة للعرض و اتخاذ اجراءات تنفيذها .
6. -اتخاذ الاجراءات الخاصة بتنفيذها و القرارات التى تتخذها اللجان المختصة و ابلاغها للجهات المعنية.
7. فحص طلبات الالتحاق بالدراسات العليا .
8. استخراج ايصال سداد الرسوم فى الكليات و استخراج بطاقات الطلاب.



٩. تحرير الشهادات المطلوبة طبقاً للقواعد المقررة .
 ١٠. القيام بإعداد بيان عن المشاريع من واقع السجلات .
 ١١. القيام بمراجعة أوراق اقتراحات الكليات بقيد الطلاب للدراسات العليا تمهيداً لاعتماد القيد بصفة نهائية
 ١٢. القيام بمراجعة إقتراحات الكليات بتشكيل لجان الحكم على رسائل طلاب الماجستير و الدكتوراه تمهيداً لاعتمادها .
 ١٣. القيام باتخاذ اجراءات حل مشاكل الطلبة الخاصة بالدراسات العليا و الطلاب الوافدين .
 ١٤. القيام باتخاذ اجراءات الموافقة على قبول طلبات الاعذار و ايقاف و اعادة القيد و نقل القيد الخاصة بطلاب الدراسات العليا .
 ١٥. القيام باتخاذ اجراءات الموافقة على اقتراحات الكليات بتغيير موضوعات ابحاث الطلاب أو الاشراف عليها .
 ١٦. القيام بمراجعة بيانات شهادات الطلاب لاعتمادها .
 ١٧. القيام بتعديل اللوائح الداخلية للكليات و الخاصة بطلاب الدراسات العليا .
 ١٨. القيام بتجميع ترشيحات الكلية لتشكيل اللجان العلمية الدائمة لفحص الانتاج العلمى للترقية و للاساتذة و الاساتذة المساعدين .
 ١٩. القيام بما يسند الية من اعمال اخرى مماثلة .
- الهيكل التنظيمي داخل قسم الدراسات العليا :
- ١- السيدة/ سامية احمد اسماعيل - رئيس قسم الدراسات العليا والبحوث
 - ٢- السيدة / بسنت حسن البنا - قائمة باعمال الدبلومات .
 - ٣- السيدة/ سارة حمدي حسن - قائمة باعمال الماجستير والعلاقات الثقافية .
 - ٤- السيد / رضوان محمد - قائم باعمال الدكتوراه.

مهام قسم العلاقات الثقافية

الوصف العام :-

- تقع هذه الوظيفة فى احد ادارات الادارة العامة للعلاقات الثقافية و اقسام العلاقات الثقافية بالكليات و المعاهد و المراكز .
- و تختص هذه الوظيفة بالقيام بالاعمال الخاصة بالعلاقات الثقافية
-

الواجبات والمسئوليات :-

١. يعمل شاغل الوظيفة تحت الاشراف المباشر لوكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث .
٢. اتخاذ اجراءات طلب البيانات اللازمة لعمل الادارة .
٣. امسك السجلات الخاصة بالادارة و استيفاء البيانات الواردة بها .
٤. اعداد البيانات الخاصة باعمال العلاقات الثقافية .
٥. اعداد الموضوعات الخاصة بالادارة للعرض و اتخاذ اجراءات تنفيذها .
٦. اتخاذ الاجراءات الخاصة بتنفيذ القرارات التى تتخذها اللجان المختصة و ابلاغها للجهات المعنية .
٧. القيام باجراءات ترشيح و ايفاد اعضاء هيئة التدريس فى مهمات علمية للخارج .
٨. الاشتراك فى اعمال التسجيل فى سجلات خاصة بالمهمات العلمية و المؤتمرات .
٩. القيام باجراءات ايفاد اعضاء هيئة التدريس لحضور المؤتمرات فى الخارج و كذلك الاجتماعات و الندوات و الزيارات العلمية و الحلقات الدراسية .
١٠. القيام باجراء الاجازات الخاصة بالكلية .

١١. القيام بما يسند الية من اعمال اخرى مماثلة .

الدرجات العلمية التي تمنحها كلية الطب البيطري

تمنح جامعة بني سويف بناء على طلب مجلس كلية الطب البيطري الشهادات العليا التالية لما بعد شهادة البكالوريوس و ذلك فى التخصصات العلمية للأقسام و فروعها:-

أولاً: دبلوم الدراسات العليا

ثانياً : الماجستير فى العلوم الطبية البيطرية.

ثالثاً: دكتوراة الفلسفة فى العلوم الطبية البيطرية

إجراءات القيد لأحد برامج الدبلوم

يقوم الطالب بالتوجه إلى إدارة الدراسات العليا بالكلية للتسجيل لأحد برامج الدبلوم بعد سداد الرسوم الدراسية المقررة واستيفاء الأوراق اللازمة للقيد وهي:

١. شهادة البكالوريوس وصورة منها
٢. شهادة ميلاد كمبيوتر وصورة منها
٣. الموقف من التجنيد (للذكور) وصورة منه
٤. موافقة جهة العمل (لمن يعمل) وصورة منها
٥. ٦ صور شخصية

إجراءات القيد لأحد برامج الماجستير

أولاً: يقوم الطالب بالتوجه إلى إدارة الدراسات العليا بالكلية للتسجيل لأحد برامج الماجستير بعد سداد الرسوم الدراسية المقررة واستيفاء الأوراق اللازمة للقيد وهي:

١. شهادة البكالوريوس وصورة منها
٢. بيان تقديرات سنوات الدراسة لمرحلة البكالوريوس بالدرجات
٣. شهادة الدبلوم (إن وجدت) وصورة منها.
٤. بيان تقديرات الدبلوم وصورة منها
٥. شهادة ميلاد كمبيوتر وصورة منها
٦. الموقف من التجنيد (ذكور) وصورة منه
٧. موافقة جهة العمل (لمن يعمل) وصورة منها
٨. شهادة بأحياز امتحان التوفيل المؤسسى من الاختبار الاكاديمي بالجامعة ب ٤٥٠ درجة كحد ادنى.
٩. عدد ٦ صور شخصية

إجراءات القيد لأحد برامج الدكتوراه

أولاً : يقوم الطالب بالتوجه إلى إدارة الدراسات العليا بالكلية للتسجيل لأحد برامج الدكتوراه بعد سداد الرسوم الدراسية المقررة واستيفاء الأوراق اللازمة للقيد وهي:

١. شهادة البكالوريوس وصورة منها

٢. بيان تقديرات سنوات الدراسة لمرحلة البكالوريوس بالدرجات
٣. شهادة ميلاد كمبيوتر وصورة منها
٤. الموقف من التجنيد (ذكور) وصورة منه
٥. موافقة جهة العمل (لمن يعمل) وصورة منها
٦. شهادة الدبلوم (إن وجدت) وصورة منها
٧. بيان تقديرات الدبلوم وصورة منها
٨. شهادة الماجستير وصورة منها
٩. شهادة بأحياز امتحان التوفيل المؤسسى من الاختبار الاكاديمي بالجامعة ب ٤٧٥ درجة كحد ادنى
١٠. عدد ٦ صور شخصية

ثانيا

١. ترسل نسخة من استمارة التسجيل لدرجتى الماجستير والدكتوراة إلى رئيس القسم العلمي الذي يرغب الطالب في التسجيل فيه .
٢. يقوم الطالب بمقابلة رئيس القسم العلمي لاختيار الأستاذ المشرف على الرسالة بحرية مطلقة من بين أساتذة التخصص (المادة).

ثالثا:

٣. يقوم مجلس القسم بناء على اقتراح الأستاذ المشرف على الرسالة بتحديد موضوع وعنوان الرسالة، والمقررات التي يدرسها الطالب، وتحديد خطة البحث واختيار بعض المشرفين المساعدين على الرسالة اذا تطلب الأمر ذلك.
- رابعا:** يتم اعتماد استمارة التسجيل في لجنة الدراسات العليا ثم مجلس الكلية ثم لجنة الدراسات العليا بالجامعة .

أجراءات تسجيل طلاب الدراسات العليا (الوافدين):

١. يتقدم الطلاب الوافدين الراغبين في الالتحاق بالدراسات العليا بطلباتهم للجامعة او عن طريق الإدارة العامة للوافدين في المواعيد التي وافق عليه الأستاذ الدكتور/ وزير التعليم العالي
٢. توافى الجامعات الوزارة بأستمارات البيانات المتضمنه الموافقة المبدئية على القبول في موعدها في نوفمبر بالنسبة لمرحلة (الدبلوم) ونهاية شهر يناير بالنسبة لمرحلة (الماجستير) ♦
٣. تقوم الوزارة فور تلقيها أستمارات البيانات من الجامعات بأستطلاع رأي الجهات الأمنية المعنية وأبلاغ الجامعات بالرأي النهائي لكل حالة على حدة
٤. يقوم الطالب بمعادلة الشهادات الحاصل عليها الطالب بمثيلاتها التي تمنح من جامعات جمهورية مصر العربية
٥. يكون قيد الطالب الوافد بالدراسات العليا اما على نفقته الخاصه وفي هذه الحالة يكون له عنوان اقامة بجمهورية مصر العربية، او على بعثه حكومية، او على نفقة إحدى المنظمات الدولية ...

الأوراق اللازمة للقيد

١. عدد (٤) استمارات بيانات التحاق بالدراسات العليا (من الإدارة العامة للوافدين).
٢. عدد (٤) استمارة معلومات مدموجة (من الإدارة العامة للوافدين)
٣. عدد (٤) استمارة معلومات استطلاع رأي (من الإدارة العامة للوافدين)
٤. الشهادة الجامعية الأولى بعد معادلتها من المجلس الأعلى للجامعات
٥. شهادة بأحتياز امتحان التوفيل المؤسسى من هيئة أميديست ب ٤٠٠ درجة للماجستير و ٤٥٠ درجة للدكتوراة
٦. صورة من جواز السفر + شهادة تقدير (٤) سنوات .
٧. عدد (٦) صور شمسية للطالب حديثة + شهادة الميلاد

المقررات

أولاً: مرحلة الدبلوم: طبقاً للجداول باللائحة

ثانياً: مرحلة الماجستير:

١. مادة التخصص (٣ + ٤)
٢. طرق بحث (٣+١)
٣. الاحصاء الحيوي (٢ + ٠)
٤. مود مساعدة من 11 الي 12 ساعة من خارج التخصص

ثالثاً: مرحلة الدكتوراة:

١. مادة التخصص (٣ + ٤)
٢. مود مساعدة من 12 الي 15 ساعة) أحد المقررات علي الاقل من خارج التخصص لم يسبق دراستها في الماجستير

الدراسة والامتحان

١. نظام الامتحان يكون مرتين في العام (ديسمبر -ابريل)
٢. الحد الأقصى لعدد مرات دخول الامتحان 4 مرات بالنسبة للمسجلين بدرجة الماجستير
٣. يتم حرمان الطالب من دخول الامتحان اذا قلت نسبة الحضور عن 75 %
٤. يعيد الطالب الامتحان في المقررات التي حُرِمَ منها

يكون نظام امتحان ونجاح الطالب فى الدراسات العليا على النحو

- يقدر **زمن** الامتحان التحريري النهائي بثلاث ساعات لكل مقرر تكون ساعاته الدراسية النظرية والعملية الأسبوعية ثلاث ساعات فأكثر وساعتان لأقل من ذلك
 - تقدر الدرجة العظمى بمائة درجة لكل مقرر تكون ساعاته الدراسية النظرية والعملية الأسبوعية ثلاث ساعات فأكثر ، وخمسون درجة لأقل من ذلك وتوزع هذه الدرجات بمعدل ٥٠% للامتحان التحريري النهائي ، ٥٠% للاختبارات العملية والشفوية
- (١) يقدر نجاح الطالب في كل مقرر بأحد التقديرات الآتية :

م	التقدير	النسبة المئوية
١	ممتاز	٩٠% فأكثر من مجموع الدرجات
٢	جيد جداً	٨٠% فأكثر من مجموع الدرجات
٣	جيد	٧٠% فأكثر من مجموع الدرجات
٤	مقبول	٦٠% فأكثر من مجموع الدرجات

٢- ويكون رسوب الطالب بأحد التقديرين الآتيين :-

م	التقدير	النسبة المئوية
١	ضعيف	من ٤٥% إلى أقل من ٦٠% من مجموع الدرجات
٢	ضعيف جداً	لأقل من ٤٥% من مجموع الدرجات

ملحوظة هامة :

يمكن التقديم للالتحاق بالدراسات العليا بالكلية مباشرة عن طريق الإنترنت من خلال تعبئة استمارة الالتحاق وإرسالها إلى الكلية وذلك بالضغط على الرابط التالي

<http://www.bsuv.bsu.edu.eg/veterinaryLinks.aspx?LID=1767>

❖ استمارة الالتحاق للطلاب المصريين
استمارة الالتحاق للطلاب الوافدين

ثانياً : شروط القبول للقيد بالدبلومات.

- ١- أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس في العلوم الطبية البيطرية من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة
- ٢- أن يكون قد مضى على تخرجه سنة كاملة على الأقل
- ٣- أن يكون منتظم في الدراسة طبقاً للجدول الدراسية التي تعدها الكلية
- ٤- تقدم طلبات القيد للحصول على أحد الدبلومات خلال شهر سبتمبر من كل عام

مدة الدراسة لنيل أي من دبلومات الدراسات العليا سنة كاملة ولا يجوز أن يبقى الطالب مقيد بالدبلومات أكثر من سنتين

تعقد امتحانات دبلومات الدراسات العليا مرتين في العام ويكون امتحان الطالب تحريرياً وعملياً وشفوياً في جميع المقررات الدراسية في كل مرة يتقدم إليه وتكون فرص التقدم للامتحان ضعف عدد مرات الامتحان السنوي أي (أربع مرات)

لمجلس الكلية بناء على طلب مجالس الأقسام المختصة أن يحرم الطالب من التقدم للامتحان إذا كانت نسبة حضور تغل عن ٧٥% وفي حالة حرمانه يعيد جميع المقررات .

ثانيا : الماجستير في العلوم الطبية البيطرية

١- طبيعة الدراسة:

- تحتوي الدراسة على مقررات دراسية ومتابعة التقدم العلمى والتدريب على اسلوب البحث العلمى واستقراء النتائج وتنتهى تلك الدراسة بأعداد رسالة علمية تقبلها لجنة الحكم والمناقشة

٢- شروط القبول: يشترط فى قيد الطالب لدرجة الماجستير فى العلوم الطبية البيطرية:

- أ- أن يكون حاصلًا على درجة البكالوريوس في العلوم الطبية البيطرية من إحدى الجامعات المصرية ، أو حاصلًا على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وذلك بتقدير تراكمي عام جيد وتقدير جيد جدا في مادة التخصص على الأقل
- ب- أو أن يكون حاصلًا على دبلوم الدراسة العليا في أحد فروع التخصص بتقدير عام جيد وتقدير جيد جدا في مادة التخصص على الأقل على أن تكون من مواد الدبلوم التي سبق أن درسها الطالب والتي لا تغل ساعاتها الدراسية عن ٣ ساعات نظرية وعملية أسبوعيا
- ت- أن يكون قد مضى على حصوله على درجة البكالوريوس سنة ميلادية على الأقل

٣- فترات القيد :

- تقدم طلبات القيد لهذه الدرجة خلال شهري مارس وسبتمبر من كل عام ويكون القيد من تاريخ موافقة مجلس الكلية علي التسجيل.

٤- مدة القيد :

- مدة القيد للحصول على درجة الماجستير في العلوم الطبية البيطرية سنتان ميلاديتان علي الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية علي التسجيل منها سنة للدراسة التمهيديّة وسنة لإجراء البحث ولإعداد الرسالة ولا يجوز أن يبقى الطالب مقيدا لهذه الدرجة أكثر من أربع سنوات ولمجلس الكلية مدّ المدة لفترة أخرى لا تتجاوز عامين آخرين وذلك بناء على طلب المشرف أو المشرفين وموافقة مجلس القسم ولجنة الدراسات العليا بالكلية على ذلك بحيث لا تتجاوز مدة الدراسة ٦ سنوات

٥- شروط منح درجة الماجستير فى العلوم الطبية السطرية:

يشترط فى الطالب لنيل درجة الماجستير فى العلوم الطبية البيطرية:

١. أن يتابع الطالب لمدة السنة الدراسية التمهيدية التي يقرها مجلس الكلية بناء على اقتراح مجالس الأقسام المختصة على أن تشمل هذه الدراسة :
 - مادة التخصص : بمعدل ٣ ساعات نظري ، ٤ ساعة عملي أسبوعيا
 - مقرر طرق بحث : بمعدل ١ ساعة نظري + ٣ ساعة عملي أسبوعيا
 - عدد (ثلاثة الى خمسة مقررات) من مقررات الدراسات العليا المينة في المادة (٢٩) والتي تستدعيها طبيعة البحث من المواد المساعدة وذلك في حدود (١٠:١٢ ساعة نظرية وعملية أسبوعيا)
٢. أن يؤدي بنجاح الامتحان التحريري والعملي والشفوي في المقررات الدراسية

٦- نظام الدراسة والأمتحان:

- يعقد الأمتحان مرتين فى العام (ديسمبر – أبريل) ويكون امتحان الطالب فى جميع المقررات فى كل مرة يتقدم إليه ويستثنى من ذلك الطالب الراسب فى مقرر الإحصاء الحيوي فيكون إعادة امتحانه دون المقررات التي سبق نجاحه فيها
- وتكون فرص التقدم للأمتحان ضعف عدد مرات الامتحان السنوي (أي أربع مرات) .
- ولمجلس الكلية بناء على اقتراح الأقسام المختصة حرمان الطالب من دخول الامتحان إذا قلت نسبة حضوره عن ٧٥% وفى حالة حرمانه يعيد جميع المقررات دراسة وامتحانا
- يبين فى شهادة درجة الماجستير فى العلوم الطبية البيطرية مادة التخصص وعنوان الرسالة
- يقوم طالب الماجستير بنشر عدد بحث على الاقل من رسالته ويقدمه منشوراً أو مقبولاً للنشر بتاريخ يسبق الموافقة على تشكيل لجنة الحكم والمناقشة من قبل الجامعة ويكون من ضمن مسوعات تشكيل لجنة الحكم والمناقشة.

ثالثا : درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الطبية

طبيعة الدراسة: تقوم أساسا على البحث المبتكر ومتابعة التقدم العلمي ودراسة مقررات دراسات عليا بالإضافة الى حلقة دراسية حول رسالته لمدة لاتقل عن ثلاث سنوات تنتهى بتقديم رسالة تقبلها لجنة الحكم والمناقشة

شروط القيد : يشترط في القيد لدرجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الطبية البيطرية مايلي

١. أن يكون حاصلًا علي درجة الماجستير في العلوم الطبية البيطرية في مادة التخصص التي يرغب القيد فيها من إحدى الجامعات المصرية أو علي درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة.
٢. يتقدم الطالب بطلب القيد للعميد الذي يحيله لمجلس القسم المختص مع استمارات التسجيل لتحديد موضوع البحث وبرنامج الدراسة ثم يعرض الأمر بعد استيفاء جميع الأوراق علي لجنة الدراسات العليا ومجلس الكلية لأقراره .

فترات القيد : تقدم طلبات القيد لهذه الدرجة خلال شهري مارس وسبتمبر من كل عام ويكون القيد من تاريخ موافقة مجلس الكلية علي التسجيل.

مدة القيد: مدة القيد للحصول علي درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الطبية البيطرية ثلاث سنوات ميلادية علي الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية ولا يجوز أن يبقى الطالب مقيد لهذه الدرجة اكثر من خمس سنوات إلا إذا رأى مجلس الكلية الإبقاء علي التسجيل لمدة أخرى بحيث لا تتجاوز ثلاث سنوات يحددها بناء علي تقرير المشرف بعد اخذ رأي مجلس القسم المختص مع مراعاة أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات

شروط منح درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الطبية السطرية:

- ١- أن يتابع الطالب لمدة سنة الدراسة التمهيدية التي يقررها مجلس الكلية بناء علي اقتراح مجالس الأقسام المختصة ولجنة الدراسات العليا بالكلية .علي أن تشمل هذه الدراسة :-

- مادة التخصص بمعدل ٣ ساعات نظري ، ٤ ساعات عملي أسبوعياً.
- مقرر طرق بحث بمعدل ١ ساعة نظري ، ٣ ساعات عملي أسبوعياً .
- عدد (٢ - ٥) مقرر من مقررات الدراسات العليا المبنية فى المادة (٣٠) والتي تستند عليها طبيعة البحث من المواد المساعدة وذلك فى حدود (١٠-١٢) ساعة نظرية وعملية أسبوعياً.
- ٢- أن يؤدى الطالب بنجاح الامتحان التحريري والشفوي والعملي في مقررات الدراسة التكميلية المكلف بها قبل تقديمه الرسالة ويقدر نجاح الطالب فيها بأحد التقديرات الواردة بالمادة (٣٥ ج) من هذه اللائحة ويعقد الامتحان مرتين في العام ويكون امتحانه في جميع المقررات التي رسب فيها في المواعيد التي يحددها مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية وتكون فرصة التقدم للامتحان ضعف عدد مرات الامتحان السنوي (أربع مرات) ويكون للطالب الراسب في الإحصاء فقط فرصة خامسة وأخيرة ويحرم الطالب من دخول امتحان أي مقرر إذا كانت نسبة حضوره تقل عن ٧٥% وفى حالة امتحانه يعيد المقررات التي حرم منها دراسة وامتحانا ولا يستلزم رسوب الطالب أو حرمانه في مقرر أو أكثر إعادة امتحانه في جميع المقررات الدراسية
- ٣- أن يقوم الطالب ببحوث مبتكرة في الموضوع الذي تم تسجيله فيه لمدة ثلاث سنوات على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية على تسجيله ولمجلس الكلية بناء على طلب المشرف أن يرخص للطالب القيام ببعض التجارب العملية في معهد علمي آخر معترف به من الجامعة
- ٤- أن يقوم الطالب بتقديم حلقة دراسية بعد مضي سنة ميلادية على الأقل من التسجيل حول أبحاث رسالته ومجال مادة تخصصه يقرر قبولها لجنة من جميع الأساتذة والأساتذة المساعدين للمادة بالقسم
- ٥- أن يقدم الطالب بنتائج بحوثه رسالة تقبلها لجنة الحكم على أن تتم مناقشة الطالب في رسالته علانية وان يكون مستوفيا للشرطين التاليين :
 - اجتياز جميع امتحانات المقررات الدراسية التكميلية
 - قبول الحلقة الدراسية التي يقدمها (مادة ٢١ بند ٤)
- ٦- أن يقدم الطالب أربع نسخ من رسالته لمجلس القسم المختص قبل عرض موضوع تشكيل لجنة فحص الرسالة عليه لعرضها على لجنة الدراسات العليا ومجلس الكلية وفى حالة إجازة الرسالة من مجلس القسم المختص يقدم عدد ست نسخ لمكتبة الكلية ونسخة واحدة للمكتبة العامة بالجامعة قبل عرض تقرير لجنة فحص الرسالة على لجنة الدراسات العليا ومجلس الكلية بين في شهادة دكتور الفلسفة في العلوم الطبية البيطرية مادة التخصص وعنوان الرسالة.

حلقة النقاش :

يحضرها لجنة مشكلة من عدد (٥) أعضاء على الأقل من الأساتذة والأساتذة المساعدين من بينهم (المشرف أو المشرفين) على أن يكون المشرفون بصوت واحد وبحيث تمثل اللجنة مادة التخصص والمواد المرتبطة بها وتقدم اللجنة بعد المناقشة تقريراً عن صلاحيتها لمتابعة بحثه. وإذا لم يحصل الطالب على موافقة اللجنة يعاد انعقاد حلقة النقاش مرة أخرى بعد شهرين من انعقادها على نفس اللجنة السابقة بعد إجراء التعديلات المقترحة من قبل اللجنة وبعد أقصى ثلاث مرات فقط وبعده يلغى تسجيله.

نشر عدد (٢) بحث :

يقوم طالب الدكتوراة بنشر عدد (٢) بحث من رسالته ويقدمه منشوراً أو مقبولاً للنشر بتاريخ يسبق الموافقة على تشكيل لجنة الحكم والمناقشة من قبل الجامعة. ويكون من ضمن مسوغات تشكيل لجنة الحكم والمناقشة.

أحكام مشتركة لدرجتي الماجستير والدكتوراه :

١. تقدم طلبات القيد خلال شهري مارس وسبتمبر من كل عام .
٢. يتقدم الطالب بطلب القيد لعميد الكلية الذي يحيله إلى مجلس القسم المختص لتحديد موضوع البحث وبرنامج الدراسة ثم يعرض الأمر بعد استيفاء جميع الأوراق على مجلس الكلية لإقراره
٣. يحدد عنوان الرسالة قبل تقديمها بشهرين على الأقل ويجوز للجنة الحكم والمناقشة إجراء تعديل على عنوان الرسالة دون الإخلال بموضوع البحث .
٤. لمجلس الكلية أن يوقف قيد الطالب لفترة معينة إذا تقدم بعذر مقبول يمنعه من مواصلة دراسته أو أبحاثه ولا تحسب مدة الإيقاف ضمن المدة المنصوص عليها في المادتين (١٦) ، (٢٠) .

الإشراف (لمرحلتى الماجستير والدكتوراه)

أولاً: مرحلة الماجستير:

١. يشترط بالإشراف أن يكون أحد المشرفين استاذ – استاذ مساعد من داخل أو خارج الجامعة

٢. يجوز ان يشارك في الاشراف المدرسون
٣. الحد الاقصى للاشراف 3 مشرفين
٤. يجوز من بينهم مشرف من الجهة التي يعمل بها الطالب
٥. يجوز للأستاذ او الاستاذ المساعد من داخل الجامعة الانفراد بالاشرف

ثانياً: مرحلة الدكتوراه:

١. يشترط بالإشراف أن يكون أحد المشرفين استاذ – استاذ مساعد من داخل أو خارج الجامعة
٢. يجوز ان يشارك في الاشراف المدرسون
٣. الحد الاقصى للاشراف 4 مشرفين
٤. يجوز من بينهم مشرف من الجهة التي يعمل بها الطالب
٥. يجوز للأستاذ او الاستاذ المساعد من داخل الجامعة الانفراد بالاشرف

يقر مجلس الكلية تشكيل لجنة الإشراف على الطالب المسجل لدرجة الماجستير- الدكتوراه بناء على اقتراح مجالس الاقسام ووفق خطة الكلية البحثية من بين الاساتذة والاساتذة المساعدين ويجوز للمدرسين الاشتراك في الاشراف .
وفي جميع الأحوال لا تزيد لجنة الإشراف عن ثلاثة اعضاء في الماجستير واربعة اعضاء في الدكتوراه وعلى أن يكون المشرف الرئيسى من الكلية.

أ. فى حالة تعديل لجنة الإشراف:

- إذا اقتضى الأمر لإدراج أحد السادة أعضاء هيئة التدريس أو رفعه من لجنة الإشراف الخاصة بالطالب - :
١. يقوم الأستاذ المشرف الرئيسى على الرسالة بتقديم طلب لرئيس مجلس القسم لإضافة أو رفع اسم أحد المشرفين المساعدين موضحاً به أسباب الإدراج أو الرفع.
 ٢. يقوم رئيس القسم بعرض الموضوع على مجلس القسم للموافقة عليه.
 ٣. يُعرض الموضوع بعد ذلك على لجنة الدراسات العليا للموافقة عليه.
 ٤. يُعرض الموضوع على مجلس الكلية.

٥. يُرفع الأمر للسيد أ.د / نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث للمصادقة عليه بعد استيفاء النماذج المطلوبة.
٦. يقوم الطالب بسداد المصروفات الدراسية المقررة عليه وشراء الطوابع اللازمة

فى حالة سفر المشرف:

فى حال سفر أحد المشرفين ولم يمض على إشرافه عام فلمجلس الكلية رفع اسمه من لجنة الإشراف بناء على اقتراح مجلس القسم ، وفى حالة إعارة المشرف بعد عام من الإشراف فعليه أن يقدم تقريراً علمياً عن الرسالة قبل السفر ولايخلي المشرف طرفه الا بالتقرير. .

حالة وفاة المشرف الوحيد على الرسالة:

فى حالة وجود تقرير صلاحية للمشرف قبل الوفاة-

١. يُرشح مجلس القسم استاذ او استاذ مساعد من المتخصصين او الاقرب للتخصص لحضور المناقشة
٢. ممثلاً عن لجنة الاشراف بموافقة مجلس الكلية واعتماد نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.

فى حالة عدم وجود تقرير صلاحية للمشرف قبل الوفاة-

٣. تناقش الرسالة بعد 2 شهور من اضافة المشرفين الجدد

تعديل عنوان رسالة

- أ. التعديل الجوهري: يعتبر تسجيل جديد ويلحق علي أقرب دورة قيد
- ب. التعديل غير جوهري: لا يؤثر

التقارير الدورية

١. يحضر المشرفون على الرسالة تقريراً دورياً عن مدى تقدم الطالب sjm و; كل سنة اشهر من تاريخ تسجيل الطالب ويتم التوقيع عليه من لجنة الاشراف مجتمعة وفي حالة اختلاف اراء اعضاء اللجنة يقوم مجلس القسم بدراسة الحالة واتخاذ القرار المناسب. تعتمد التقارير من مجلس القسم ولجنة الدراسات العليا ويتم اخطار الطالب بالتقرير عن طريق ادارة الدراسات العليا برأى لجنة الاشراف عن مدى تقدمه فى الرسالة (استكمال الرسالة – أو أنذار الطالب أو الغاء التسجيل)
٢. يلغى تسجيل الطالب اذا حرر لة ثلاثة تقارير دورية تفيد أن أداة غير مرضى وذلك بعد توجيه ثلاث انذارات
٣. يسقط حق المشرف في الاعتراض علي صلاحية الرسالة اذ لم يتقدم بتقارير سنوية عن تقدم الطالب من عدمه اثناء مدة التسجيل سواء منفردا او مشتركا مع باقي المشرفين.

أجراءات تشكيل لجنة المناقشة والحكم

تتقدم لجنة الإشراف على الرسالة بعد الانتهاء من إعدادها إلى مجلس القسم المختص تمهيدا للعرض على مجلس الكلية بالآتي:

١. يقوم الطالب بتسليم نسخة مكعبة من الرسالة للسادة المشرفين (يوقع عليها السادة المشرفون، والسيد أ.د/ عميد الكلية، وتُختم بخاتم الكلية.)
٢. يقوم الطالب بتقديم مايفيد بنشر لعدد بحث واحد لرسالة الماجستير وعدد ٢ بحث لرسالة الدكتوراة فى احدى المجالات المتخصصة او احد المؤتمرات العلمية المتخصصة وذلك قبل تشكيل لجنة الحكم والمناقشة
٣. يقوم السادة المشرفون بكتابة تقرير عن مدى صلاحية الرسالة للحكم والمناقشة موضحا مستواها العلمى والبحثى والاضافات العلمية التى قام بها الباحث ويقوم بالتوقيع عليها جميع المشرفين ، واقترح بتشكيل لجنة الحكم والمناقشة، وتسليم التقرير والرسالة لرئيس مجلس القسم.
٤. يُعرض الموضوع على مجلس القسم للموافقة عليه ثم يُرفع للجنة الدراسات العليا بالكلية للموافقة عليه. ثم يُعرض الموضوع على مجلس الكلية
٥. تقوم إدارة الدراسات العليا بالكلية برفع النماذج والرسالة وما يفيد سداد المصروفات الدراسية للإدارة العامة للدراسات العليا والبحوث لاعتمادها من السيد أ.د / نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.

٦. يتقدم الطالب بطلب إلى السيد أ.د / وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث لحجز قاعة المؤتمرات بالكلية، ويوضح في الطلب يوم وساعة المناقشة
٧. تتم المناقشة بعد خمسة عشر يوما على الأقل من تاريخ موافقة السيد أ.د / نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث على تشكيل لجنة الحكم والمناقشة، وبعد أسبوع على الأقل من تاريخ إعلان موعد المناقشة بالكلية.
٨. يقدم كل عضو تقريرا منفردا وافيا عن مدى صلاحية الرسالة للمناقشة وتقوم اللجنة مجتمعة بمناقشة الطاب علانية في محتويات الرسالة وما يتعلق بموضوع البحث وعلى اللجنة أن تقدم تقريرا جماهيا مفصلا بنتيجة المناقشة للعرض على مجلس القسم ومجلس الكلية
٩. وللجنة الحكم ان توصى بأعادة الرسالة الى الباحث لاستكمال ماترأة من نقص على ان تتقدم بتقرير جماعي للقسم المختص خلال ستة اشهر على الاكثر من تاريخ المناقشة على ان توافق لجنة الحكم او من تفوضة على اجازة الرسالة

إجراءات منح الدرجة

١. يقوم الطالب بطبع الرسالة بعد تصويب الأخطاء واستكمال الملاحظات التي أشار إليه السادة المحكمون للرسالة أثناء المناقشة.
٢. تُغلف رسالة باللون الأسود.
٣. تسلم الرسالة لرئيس القسم مرفقا بها الأوراق التالية للعرض على مجلس القسم المختص:
 - ❖ نسخة من الرسالة ونسخة على أسطوانة مدمجة PDF + Word .
 - ❖ قرار لجنة الحكم والمناقشة بالموافقة على الترشيح لنيل الدرجة .
 - ❖ إقرار لجنة الحكم والمناقشة بعدم وجود صلة قرابة حتى الدرجة الرابعة بينهم وبين الطالب .
 - ❖ إقرار لجنة الحكم والمناقشة بتصويب الطالب للأخطاء المطلوب تصويبها .
 - ❖ الملخصات والمستخلصات العربية والإنجليزية معتمدة من السادة المشرفين على كل صفحة ومعتمدة من السيد أ.د / عميد الكلية ومختومة بخاتم الكلية.
 - ❖ التقارير الفردية للسادة المحكمين للرسالة ونسخة من التقرير الجماعي .
 - ❖ عنوان الرسالة باللغة العربية معتمد من السادة المشرفين والسيد أ.د / عميد الكلية ومختومة بخاتم الكلية .
 - ❖ عنوان الرسالة باللغة الإنجليزية معتمد من السادة المشرفين والسيد أ.د / عميد الكلية ومختومة بخاتم الكلية.
٤. يقوم الطالب بمليء النماذج الموجودة بالقسم واستيفاء توقيعات السادة المشرفين والمحكمين للرسالة.

٥. يقوم الطالب بسداد جميع المصروفات الدراسية المستحقة عليه حتى تاريخه، ودمغ مذكرة منح الدرجة العلمية بالطوابع المطلوبة.
٦. يُعرض الموضوع على لجنة الدراسات العليا ويرفع لمجلس الكلية للموافقة على منح الطالب الدرجة العلمية.
٧. يُرفع الموضوع لمجلس الجامعة لمنح الطالب الدرجة

إيقاف القيد

١. يقدم الطالب طلبا لرئيس القسم العلمي لإيقاف قيده ويعرض الأمر على مجلس القسم.
٢. بعد موافقة مجلس القسم يعرض الموضوع على لجنة الدراسات العليا ثم يرفع الموضوع لمجلس الكلية للموافقة
٣. يقوم الطالب بسداد المصروفات الدراسية المتأخرة عليه حتى تاريخه.
٤. يقوم الطالب بإحضار خمس طوابع جامعة فئة عشرين جنيها.
٥. يقوم قسم الدراسات العليا برفع النموذج المعد لذلك بعد استيفاء التوقيعات ولصق الطوابع عليه للإدارة العامة للدراسات العليا لعرضه على أ.د/ نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.
٦. الحد الأقصى لعدد مرات إيقاف القيد ست سنوات.
٧. لا يجوز إيقاف القيد عن سنوات سابقة.

الاعتذار عن دخول الامتحان

١. يقوم الطالب بكتابة طلب باسم السيد أ.د/ وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث موضحا به أسباب اعتذاره عن دخول الامتحان ومرفقا به الشهادات التي تثبت أسباب الاعتذار
٢. يعرض الموضوع على لجنة الدراسات العليا بالكلية ويرفع الأمر لمجلس الكلية ثم تخبر الإدارة العامة للدراسات العليا بالأمر.
٣. يقوم الطالب بسداد المصروفات الدراسية المستحقة عليه حتى تاريخه.

يسقط قيد الطالب في إحدى الحالات الآتية :

١. إذا كان تقرير المشرف عنة غير مرضى خلال فترة القيد
٢. إذا انقضت المدة المقررة ولم يقدم رسالته
٣. إذا رفضت لجنة الحكم والمناقشة الرسالة مرتين متتاليتين

التظلمات و الشكاوى

آلية تلقي الشكاوي لطلاب الدراسات العليا

ضمانا لحل المشاكل التي تواجه طلاب الدراسات العليا بالكلية فقد خصصت الكلية صندوقا لتلقي الشكاوي من طلاب الدراسات العليا بمكتب وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث. كما يفتح وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث مكتبه أمام جميع طلاب الدراسات العليا بالكلية والراغبين في التسجيل بها لتلقي شكاواهم ومقترحاتهم وتحويلها للمختصين بقسم الدراسات العليا بالكلية ومتابعة حلها.

وتتم العملية بحيث يتقدم الشاكي بطلبه لوكيل الكلية مباشرة أو يوضع شكواه في صندوق الشكاوي والمقترحات الذي يقوم وكيل الكلية بنفسه بفتحه. ويتم تحويل الشكاوي لقسم الدراسات العليا بالكلية لبحثها وتقديم تقرير للسيد وكيل الكلية بشأنها. فإذا أمكن حلها. تم ذلك فورا.

أما إذا كانت تحتاج لمزيد من الدراسة فيتم عرضها علي لجنة الدراسات العليا بالكلية في ذات الشهر لتتخذ قرارا بشأنها يتم رفعه لمجلس الكلية لإقراره ويتم إخطار الشاكي بنتيجة فحص شكواه.

إجراء استخراج الشهادات المؤقتة

١. يتقدم الخريج بطلب للسيد أ.د /وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث بشأن استخراج الشهادات مدموغا بالطواع اللازمة.
٢. يقوم الطالب بسداد الرسوم المقررة للشهادة الأصلية وهي 111 جنيه لدرجتي الدبلوم والماجستير و125 جنيها لدرجة الدكتوراه.
٣. يُسدد الطالب 55 جنيها لكل شهادة مؤقتة أو بيان تقديرات يريد استخراجها.
٤. يُوضع على كل شهادة عدد واحد طابع جامعة لكل شهادة.

ملحوظة: لا يتم إستخراج الشهادات إلا بعد تسليم:
أ. إخلاء طرف الخريج من القسم العلمي الذي ينتمي اليه إذا كان من خارج الكلية.
ب. إخلاء طرف الخريج من قسم الدراسات العليا بالكلية.
ت. أخلاء طرف الطالب من مكتبة الكلية وتسليم النسخ المطلوبة من رسالته العلمية.

آلية تشكيل كنفترول الدراسات العليا بالكلية

يتم تشكيل كنفترول الدراسات العليا بالكلية في إطار اللائحة المنظمة التي وضعتها الجامعة لتشكيل الكنفترولات:

يتم تشكيل الكنفترول من رئيس من الأساتذة العاملين بالكلية وأعضاء كما يلي
(١) نائب من الأساتذة أو الأساتذة المساعدين بالكلية.

(٢) أعضاء من هيئة التدريس بالكلية مشهود لهم بالحيدة والنزاهة والأمانة.

لا يشترك في أعمال الكنفترول من له أقارب حتي الدرجة الرابعة من الطلاب ضمان للحيدة والنزاهة.

لا يتم إشراك أي من الهيئة المعاونة بكنفترول الدراسات العليا. كما يراعي قرار أ.د/ رئيس الجامعة الخاص بعدم إشراك عضو هيئة التدريس في أعمال أكثر من كنفترول واحد الا بعد موافقته لإعطاء الفرصة لجميع أعضاء هيئة التدريس بالمشاركة في أعمال الكنفترول.

يتم تشكيل الكنفترول بصورة دورية مع كل دورة للإمتحانات بحيث لا يتكرر نفس الأعضاء إلا من يتمتع بخبرة كبيرة في أعمال الكنفترول يمكن أن ينقلها لمن معه من الزملاء.

تم عرض هذه الآلية علي مجلس الكلية بجلسته رقم (١٢٢) بتاريخ ٢٠/١٢/٢٠١٦م ووافق عليها.

الباب الثالث 6.1.2 : الدراسات العليا

أولا : درجة الماجستير في العلوم الطبية البيطرية :

مادة (١٥) : يشترط في قيد الطالب لدرجة الماجستير في العلوم الطبية البيطرية

(أ) أن يكون حاصلًا على درجة البكالوريوس في العلوم الطبية البيطرية من إحدى الجامعات المصرية ، أو حاصلًا على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وذلك بتقدير عام جيد وتقدير جيد جداً في مادة التخصص على الأقل .

وقد تم تعديلها بتاريخ ٢٧/٤/٢٠٠٥ بناء على قرار المجلس الأعلى للجامعات في هذا الشأن وأصبحت كالتالي :

* أن يكون حاصلًا على درجة البكالوريوس في العلوم الطبية البيطرية من إحدى الجامعات المصرية أو حاصلًا على درجة معادلة لها من معهد " علمي " آخر معترف

به وذلك بتقدير عام جيد // وتقدير جيد جداً في مادة التخصص على الأقل ويستثنى من ذلك الطلاب الوافدين ويشترط الحصول على تقدير عام مقبول وتقدير جيد // في مادة التخصص .

(ب) أو أن يكون حاصلًا على دبلوم الدراسة العليا في أحد فروع التخصص بتقدير عام جيد وتقدير جيد جداً في مادة التخصص على الأقل على أن تكون من مواد الدبلوم التي سبق أن درسها الطالب والتي لا تقل ساعاتها الدراسية عن ٣ ساعات نظرية وعملية أسبوعياً .

(جـ) أن يكون قد مضى على حصوله على درجة البكالوريوس سنة ميلادية على الأقل .

مادة (١٦) : مدة القيد للحصول على درجة الماجستير في العلوم الطبية البيطرية سنتان ميلاديتان على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية على التسجيل منها سنة للدراسة التمهيدية وسنة لإجراء البحث ولإعداد الرسالة ولا يجوز أن يبقى الطالب مقيداً لهذه الدرجة أكثر من أربع سنوات ولمجلس الكلية مد المدة لفترة أخرى لا تتجاوز عامين آخرين وذلك بناء على طلب المشرف أو المشرفين وموافقة مجلس القسم ولجنة الدراسات العليا بالكلية على ذلك .

مادة (١٧) : يشترط في قيد الطالب لنيل درجة الماجستير في العلوم الطبية البيطرية :

(أ) أن يتابع لمدة السنة الدراسية التمهيدية التي يقررها مجلس الكلية بناء على اقتراح مجالس الأقسام المختصة على أن تشمل هذه الدراسة :

١. مادة التخصص بمعدل ٣ ساعات نظري ، ٤ ساعات عملي أسبوعياً .
٢. مقرر طرق بحث بمعدل ١ ساعة نظري + ٣ ساعات عملي أسبوعياً .
٣. عدد ٢-٥ مقررات من مقررات الدراسات العليا المبينة في المادة (٢٩) والتي تستدعيها طبيعة البحث من المواد المساعدة وذلك في حدود ١٠-١٢ ساعة نظرية وعملية أسبوعياً .

(ب) أن يؤدي بنجاح الامتحان التحريري والعملي والشفوي في المقررات الدراسية ويعقد الامتحان مرتين في العام ، ويكون امتحان الطالب في جميع المقررات في كل مرة يتقدم إليه ، ويستثنى من ذلك الطالب الراسب في مقرر الإحصاء الحيوي فيكون إعادة امتحانه في هذا المقرر دون المقررات الأخرى التي سبق نجاحه فيها .

ولمجلس الكلية بناء على اقتراح الأقسام المختصة حرمان الطالب من دخول الامتحان إذا كانت نسبة حضوره تقل عن ٧٥% - وفي حالة حرمانه يعيد جميع المقررات دراسة وامتحاناً .

وقد تم تعديلها بالقرار الوزاري رقم ١٢١٧ بتاريخ ٢٤/١٠/١٩٩٠ في هذا الشأن وأصبحت كالتالي :

- أن يؤدي بنجاح الامتحان التحريري والعملي والشفوي في المقررات الدراسية ويعقد الامتحان مرتين في العام ويكون امتحان الطالب في جميع المقررات في
- كل مرة يتقدم إليه ويستثنى من ذلك الطالب الراسب في مقرر الإحصاء الحيوي فيكون إعادة امتحانه دون المقررات التي سبق نجاحه فيها .
- وتكون فرص التقدم للامتحان ضعف عدد مرات الامتحان السنوي " أي أربع مرات " ويكون للطالب الراسب في الإحصاء فقط فرصة خاصة وأخيرة ولمجلس الكلية بناء على اقتراح الأقسام المختصة حرمان الطالب من دخول الامتحان إذا قلت نسبة حضوره من ٧٥% وفي حاله حرمانه يعيد جميع المقررات دراسة وامتحاناً .

مادة (١٨) : بين في شهادته درجة الماجستير في العلوم الطبية البيطرية مادة التخصص وعنوان الرسالة .

ثانياً : درجة دكتور الفلسفة في العلوم الطبية البيطرية

مادة (١٩) : يشترط في القيد لدرجة دكتور الفلسفة في العلوم الطبية البيطرية أن يكون حاصلا على درجة الماجستير في العلوم الطبية البيطرية في مادة التخصص التي يرغب القيد فيها من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة .

مادة (٢٠) : مدة القيد للحصول على درجة دكتور الفلسفة في العلوم الطبية البيطرية ثلاث سنوات ميلادية على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية ولا يجوز أن يبقى الطالب مقيد لهذه الدرجة أكثر من خمس سنوات إلا إذا رأى مجلس الكلية الإبقاء على التسجيل لمدة أخرى يحددها بناء على تقرير المشرف وبعد أخذ رأي مجلس القسم المختص مع مراعاة أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات .

مادة (٢١) : يشترط في الطالب لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الطبية البيطرية :

(أ) أن يتابع لمدة سنة ميلادية كاملة الدراسة التكميلية التي يقرها لجنة الدراسات العليا ومجلس الكلية بناء على اقتراح مجالس الأقسام المتخصصة على أن تشمل هذه الدراسة عدد من ٣-٥ مقررات مساعدة من مقررات الدراسات العليا المبنية في المادة (٢٩) (مقررات لم يسبق أن درسها الطالب بالماجستير) على أن تكون جميعها بحد أقصى ١٠-١٢ ساعة نظرية وعملية أسبوعياً ولا يحق للطالب التقدم لأول امتحان إلا بعد استيفاء نسبة الحضور المقررة لكل مقرر دراسي على حدة .

(ب) يؤدي الطالب بنجاح الامتحان التحريري والشفوي والعملية في مقررات الدراسة التكميلية المكلف بها قبل تقديمه الرسالة ويقدر نجاح الطالب فيها بأحد التقديرات الواردة بالمادة (٢٥ جـ) من هذه اللائحة ويعقد الامتحان مرتين في العام ويكون امتحانه في جميع المقررات التي رسب فيها في المواعيد التي يحددها مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية . ويحرم الطالب من دخول امتحان أي مقرر إذا كانت نسبة حضوره تقل عن ٧٥% وفي حالة حرمانه يعيد المقررات التي حرم منها دراسة وامتحاناً ... ولا يستلزم رسوب الطالب أو حرمانه في مقرر أو أكثر إعادة امتحانه في جميع المقررات الدراسية .

وقد تم تعديلها بالقرار الوزاري رقم ١٢١٧ بتاريخ ٢٤/١٠/١٩٩٠ في هذا الشأن وأصبحت كالتالي

❖ أن يؤدي الطالب بنجاح الامتحان التحريري والشفوي والعملية في مقررات الدراسة التكميلية المكلف بها قبل تقديمه الرسالة ويقدر نجاح الطالب فيها بأحد التقديرات الواردة بالمادة (٢٥ ج) من هذه اللائحة ويعقد الامتحان مرتين في العام ويكون امتحانه في جميع المقررات التي رسب فيها في المواعيد التي يحددها مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية .

❖ وتكون فرص التقدم للامتحان ضعف عدد مرات الامتحان السنوي أي أربع مرات ويكون للطالب الراسب في الإحصاء فقط فرصه خاصة وأخيرة ويحرم الطالب من دخول امتحان أي مقرر إذا كانت نسبة حضوره تقل عن " ٧٥ % " وفي حاله امتحانه يعيد المقررات التي حرم منها دراسة وامتحانا ولا يستلزم رسوب الطالب أو حرمانه في مقرر أو أكثر أعاده امتحانه في جميع المقررات الدراسية .

(ج) أن يقوم الطالب ببحوث مبتكرة في الموضوع الذي تم تسجيله فيه لمدة ثلاث سنوات على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية على تسجيله ولمجلس الكلية بناء على طلب المشرف أن يرخص للطالب القيام ببعض التجارب العملية في معهد علمي آخر معترف به من الجامعة .

(د) أن يقوم الطالب بتقديم حلقة دراسية بعد مضي سنة ميلادية على الأقل من التسجيل حول أبحاث رسالته ومجال مادة تخصصه يقرر قبولها لجنة من الأساتذة والأساتذة المساعدين للمادة بالقسم .

(هـ) أن يقدم الطالب بنتائج بحوثه رسالة تقبلها لجنة الحكم على أن تتم مناقشة الطالب في رسالته علانية وأن يكون مستوفياً للشرطين التاليين :

١. اجتياز جميع امتحانات المقررات الدراسية التكميلية .

٢. قبول الحلقة الدراسية التي يقدمها الطالب (مادة ٢١ بند د) .

(و) أن يقدم الطالب أربع نسخ من رسالته لمجلس القسم المختص قبل عرض موضوع تشكيل لجنة فحص الرسالة عليه لعرضها على لجنة الدراسات العليا ومجلس الكلية وفي حالة إجازة الرسالة من مجلس القسم المختص يقدم عدد ست نسخ لمكتبة الكلية ونسخة واحدة للمكتبة العامة بالجامعة قبل عرض تقرير لجنة فحص الرسالة على لجنة الدراسات العليا ومجلس الكلية .

مادة (٢٢) : بين في شهادة دكتور الفلسفة في العلوم الطبية البيطرية مادة التخصص وعنوان الرسالة .

أحكام مشتركة لدرجتي الماجستير والدكتوراه :

مادة (٢٣) :تقدم طلبات القيد خلال شهري مارس وسبتمبر من كل عام .

مادة (٢٤) : يتقدم الطالب بطلب القيد لعميد الكلية الذي يحيله إلى مجلس القسم المختص لتحديد موضوع البحث وبرنامج الدراسة ، ثم يعرض الأمر بعد استيفاء جميع الأوراق على مجلس الكلية لإقراره .

مادة (٢٥) : يحدد عنوان الرسالة قبل تقديمها بشهرين على الأقل ويجوز للجنة الحكم والمناقشة إجراء تعديل على عنوان الرسالة دون الإخلال بموضوع البحث .

مادة (٢٦) :
لمجلس الكلية أن يوقف قيد الطالب لفترة معينة إذا تقدم بعذر مقبول يمنعه من مواصلة دراسته أو أبحاثه ولا تحسب مدة الإيقاف ضمن المدد المنصوص عليها في المادتين (١٦) ، (٢١) .

مادة (٢٧) : يسقط قيد الطالب في إحدى الحالات الآتية :

١. إذا كان تقرير المشرف عنه غير مرضي خلال فترة القيد .
٢. إذا انقضت المدة المقررة ولم يقدم رسالته .
٣. إذا رفضت لجنة الحكم والمناقشة الرسالة مرتين متتاليتين .

مادة (٢٨) يقدم الطالب عشر نسخ من رسالته بعد إقرار صلاحيتها من لجنة الحكم لتوزع على أعضاء اللجنة ومكتبة الكلية ، وللجنة الحكم أن تقرر تبادل الرسالة مع الجامعات الأخرى أو طبعها على نفقة الجامعة .

دبلومات الدراسات العليا

مادة (٢٠) : يشترط في قيد الطالب لنيل أي من دبلومات الدراسات العليا المشار إليها تحت المادة (٢٣) .

(أ) أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس في العلوم الطبية البيطرية من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة .
(ب) أن يكون قد مضى على تخرجه سنة كاملة على الأقل .
(ج) أن يكون منتظماً في الدراسة طبقاً للجدول الدراسية التي تعدها الكلية .
(د) تقدم طلبات القيد للحصول على أحد الدبلومات خلال شهر سبتمبر من كل عام .

مادة (٢١) : مدة الدراسة لنيل أي من دبلومات الدراسات العليا سنة كاملة ولا يجوز أن يبقى الطالب مقيداً للدبلومات أكثر من سنتين .

مادة (٢٢) :

(أ) تعقد امتحانات دبلومات الدراسة العليا مرتين في العام ويكون امتحان الطالب تحريراً وعملياً وشفوياً في جميع المقررات الدراسية في كل مرة يتقدم إليه .

وقد تم تعديلها بالقرار الوزاري رقم ١٢١٧ بتاريخ ١٠/٢٤/١٩٩٠ في هذا الشأن وأصبحت كالتالي :

- تعقد امتحانات دبلومات الدراسة العليا مرتين في العام ويكون امتحان الطالب تحريراً وعملياً وشفوياً في جميع المقررات الدراسية في كل مره يتقدم إليه .
- وتكون فرص التقدم للامتحان ضعف عدد مرات الامتحان السنوي أي أربع مرات

(ب) لمجلس الكلية بناء على طلب مجالس الأقسام المختصة أن يحرم الطالب من التقدم للامتحان إذا كانت نسبة حضوره تقل عن ٧٥% - وفي حالة حرمانه يعيد المقررات التي حرم منها دراسة وامتحاناً .

مادة (٢٣) : تبين الجداول الآتية المقررات الدراسية لدبلومات الدراسة العليا وعدد ساعات المحاضرات والتطبيقات العملية المخصصة لكل مقرر أسبوعياً ويقر مجلس الكلية الموضوعات التي تدرس في كل مقرر بناء على اقتراحات مجالس الأقسام المختصة